سلاما فقام ليتدارك ما عليه وكان عليه ركعتان فاتي بهما وجلس للتشهد ثم علم ان الامام لم يسلم فقد تبين ان ظنه كان خطا فهذه ركعة غير معتد بها لانها مفعولة في غير محلها فان وقت التدارك بعد انقضاء القدوة انتهى وقوله بعد انقضاء القدوة يوخذ منه انه لو سلم الامام ساهيا ثم قام المامموم واتم الركعة ثم تذكر الامام عن قريب فرجع الى الصلاة لم تحسب للمامموم هذه الركعة لانه قد وقعت قبل انقضاء القدوة لان القدوة لا تنقضي بسلام الامام على وجه السجود وانما تنقضي بطول الفصل بعد السلام كما سبق ولو نوى مامموم مفارقة بهذا المسبوق في هذه الركعة لم تصح قدوته على الاصح لانه قد ظهر ان امامه مامموم قال في الروضة ولو كانت المسبوقة بحالها وسلم الامام والمامموم قايم فهل يجوز ان تمضي على صلاته ام يجب ان يقعد ثم يقوم وجهان قلت اصحهما الثاني انتهى وتصحيحه لوجوب القعود ظاهر لانه قيام وقع قبل محله قال فان جوزنا المضي فلا بد من اعادة القراءة فلو سلم الامام في قيامه ثم لم يعلم حتى اتم الركعة ان جوزنا المضي فركعته محسوبة فلا يسجد للسهو وان قلنا عليه القعود لم تحسب وسجد للسهو للزيادة بعد سلام الامام ولو كانت المسبوقة بحالها وعلم في القيام ان الامام لم يسلم فاراد ان ينوي مفارقته في القيام لم يجز على الاصح بل لا بد ان تجلس ثم ينوي المفارقة ثم يقوم

مسيله لو كان المامموم مسبوقا بركعة او شاكا في ترك ركن من الركعة فقام الامام الى خامسة لم تجز للمامموم متابعته فيها **مسيله** المولاة في الصلاة واجبة بين الاركان فلو طول الاعتدال او الجلوس بين السجدتين او طول جلسة الاستراحة

بطلت

بطلت الصلاة لان هذه اركان فقصيرة الا جلسة الاستراحة فانها ليست ركنا بل قعدة قصيرة فاصلة بين الركعتين على الصحيح وقيل من الركعة الاولى وقيل من الثانية ولو طول الاعتدال في القنوت المشروع او في صلاة التسبيح لم تبطل كما ذكر الرافعي وغيره وصلاة التسبيح مستحبة قال باستحبابها ابو حامد في الرونق والبغوي في التهذيب والنووي والرافعي وغيرهم ودليل استحبابها قوله صلى الله عليه وسلم لعمه العباس يا عماه الا امنحك الا اهب لك الا اعطيك اربع خصال ان فعلتها غفر الله لك ما تقدم من ذنبك قديمه وحديثه صغيره وكبيره عمده وخطاه سره وعلانيته فصل اربع ركعات تقرا في الاولى بفاتحة الكتاب وسورة وتقول اذا فرغت من القراءة وانت قايم سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة ثم تركع فتقولها وانت قايم عشرا ثم تسجد فتقولها وانت ساجد عشرا ثم تجلس وتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها في سجودك عشرا ثم تجلس فتقولها عشرا ثم تقوم الى الركعة الثانية فذلك خمسة وسبعون تسبيحة في كل ركعة وتقول في الركعة الثانية كذلك فان استطعت ان تصليها في كل يوم مرة فافعل فان لم تستطع ففي كل شهر مرة فان لم تستطع ففي كل سنة مرة فان لم تفعل ففي عمرك مرة واحدة اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم وزاد الطبراني في معجمه الاوسط انه صلى الله عليه وسلم كان يدعو فيها بعد التشهد وقبل السلام اللهم اني اسالك توفيق اهل الهدى واعمال اهل اليقين ومناصحة اهل التوبة وعزم اهل الصبر وجد اهل الخشية وطلبة

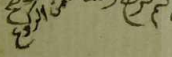

Copyright Reading University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)